

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٣٣١ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العيني ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني المعدلة ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العيني بمحافظات : كفر الشيخ ، البحيرة ، السويس ، المنوفية ، الدقهلية ، الجيزة ، أسيوط ، المنيا ، أسوان اعتباراً من ٢٠٠٤/١١/٣٠ ؛
وعلى قرارات السيد المستشار وزير العدل أرقام : ٦٨٥٧ لسنة ٢٠٠٤ ، ٨٢٤٨ لسنة ٢٠٠٥ ، ٩٧١١ لسنة ٢٠٠٦ ، ١١١٢٦ لسنة ٢٠٠٧ ، ١١٢٣٧ لسنة ٢٠٠٨ ، ١٢٩١٧ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٣٩٣٨ لسنة ٢٠١٠ ، ١١٢٢٨ لسنة ٢٠١١ ، ٩٤٢٨ لسنة ٢٠١٢ ، ٩٦٢١ لسنة ٢٠١٣ ، ١٠٥٤٧ لسنة ٢٠١٤ ، ٩٦٩٩ لسنة ٢٠١٥ ، ١٠٧٣٣ لسنة ٢٠١٦ ، ١٠٩٧٤ لسنة ٢٠١٧ ، ١٠٢٥٤ لسنة ٢٠١٨ ، ٩٢١٩ لسنة ٢٠١٩ ، ٨٠٣٠ لسنة ٢٠٢٠ ، ٨٠٢٦ لسنة ٢٠٢١ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية الصادر بها القرار الوزاري رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ من ٢٠٢١/١١/٣٠ إلى ٢٠٢٢/١١/٣٠ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/١١/٢٠ ؛

قـسـرـر :

(المادة الأولى)

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العيني بمحافظة أسيوط على الأقسام المساحية الآتية :

مدينة الغنايم/ مركز الغنايم ، مدينة البدارى/ مركز البدارى ، المطبعة/ مركز أسيوط ، مدينة أبنوب/ مركز أبنوب .

وكذا التأجيل أيضاً على الأقسام المساحية بمحافظة أسوان والصادر بهما قرار وزير العدل رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ من ٢٠٢٢/١١/٣٠ إلى ٢٠٢٣/١١/٣٠

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العينى فى الأقسام المساحية بالمحافظتين المحددتين بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين من تاريخ ٢٠٢٢/١١/٣٠

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/٣٠

(المادة الرابعة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى: ٢٠٢٢/١١/٣٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان